

146274 - مبتعث للدراسة و صرفوا له راتباً كاملاً بالخطأ

السؤال

أنا مبتعث للدراسة وموظف والنظام يعطيني نصف الراتب من وظيفتي في السعودية ولكن حتى الآن وهم يصرفون لي الراتب كاملاً ، علماً أنني استكملت جميع المتطلبات النظامية لإبلاغ العمل لكي يخصموا نصف الراتب ، فماذا أفعل؟ علماً أنهم يكتشفون ذلك لاحقاً ثم يقتطعون من الرواتب القادمة كما حصل مع زملائي . فهل هذا المال حلال أم حرام؟ وهل أبلغ عنه؟ علماً أنني أخاف العقاب على الشخص الذي أخطأ في ذلك .

الإجابة المفصلة

إذا كان النظام يقضي بأن يكون لك نصف الراتب أثناء الابتعاث ، فلا يحل لك أخذ ما زاد على ذلك ، والواجب أن تبلغ المسؤولين ، دون التفتات لكون الشخص المخطئ سيعاقب أو لا .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : أنا موظف أعمل في إحدى الدوائر الحكومية وأحياناً يصرف لنا بدل خارج وقت الدوام من إدارتنا بدون تكليفنا بالعمل خارج وقت الدوام وبدون حضورنا للإدارة ويعتبرونه مكافأة للموظفين بين الحين والآخر مع العلم أن رئيس الإدارة يعلم عنه ويقره . أفيدونا جزاكم الله خيراً هل يجوز أخذ هذا المال؟ وإذا كان لا يجوز فكيف أعمل فيما استلمته من أموال في السابق مع العلم أنني قد تصرفت فيها جزاكم الله خيراً .

فأجاب : "إذا كان الواقع ما ذكرت فذلك منكراً لا يجوز بل هو من الخيانة ، والواجب رد ما قبضت من هذا السبيل إلى خزانة الدولة، فإن لم تستطع فعليك الصدقة به في الفقراء المسلمين وفي المشاريع الخيرية مع التوبة إلى الله سبحانه والعزم الصادق ألا تعود في ذلك ، لأنه لا يجوز للمسلم أن يأخذ شيئاً من بيت مال المسلمين إلا بالطرق الشرعية التي تعلمها الدولة وتقرها ، والله ولي التوفيق" انتهى من "فتاوى الشيخ ابن باز" (344 /19) .

والله أعلم .